نائب يطعن بإعادة فتح باب الترشيح لرئاسة الجمهورية ويطلب إيقاف القرار

أعلن النائب باسم خشان تقديمه طعناً لدى المحكمة الإتحادية العليا في قرار هيأة رئاسة مجلس النواب المتضمن فتح باب الترشح لمنصب رئيس الجمهورية.

وقال خشان في بيان، إن القرار: "يخالف المادتين (٥٩/ثانيا) و (٧٢/ثانيا/ب) من الدستور والمادة (٢) من قانون أحكام الترشيح لمنصب رئيس الجمهورية، وطلبت من المحكمة اصدار أمر ولائي لإيقاف كل الإجراءات المترتبة على هذا القرار".

وأضاف كما "قدمت طعنا في قرار امتناع هيأة رئاسة مجلس النواب عن الدعوة الى انعقاد المجلس في أخر أيام المدة الدستورية الحتمية لانتخاب رئيس مجلس النواب، ٢٠٢٢/٢/٨، ولا في أي يوم آخر".

ولفت الى انه "أشار الى قرار المحكمة الاتحادية رقم (٥١/اتحادية/٢٠١٠) الذي ارى إنه ينطوي على مخالفة جسيمة لأنه يمكن الرئيس والحكومة من الإستمرار في ممارسة مهامهم لأربع سنوات، إذا تمسك ثلث اعضاء المجلس بمقاطعة الجلسات".